

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠١٧

الصادر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي للجمعيات التعاونية
الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتابى مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة كفر الشيخ
المؤرخين ١٠/٩ ، ١٠/١٠ ، ٢٠١٧/١٠/١٠؛

وعلى موافقة لجنة التنسيق المنعقدة بجلسته ٢٠١٧/٨/١٥ بين مكتب الاتحاد التعاوني
الاستهلاكى المركزى بكفر الشيخ ومديرية التموين والتجارة الداخلية؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم (٩٤٩) المؤرخ ٢٠١٧/١٠/١٥؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى) المؤرخة ٢٠١٧/١٠/١٧؛

قرر:

المادة الأولى - حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية
لمنطقة أهالى سيدى سالم بدائرة محافظة كفر الشيخ.

المادة الثانية - على الاتحاد التعاوني الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى.

المادة الثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ.

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصيلحى